16603 - أخبرنا أبو محمد عبد ا بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن عبد ا بن عدي بن الخيار أن عبيد ا بن عدي حدثه Y أن النبي A بينا هو جالس مع أصحابه جاءه رجل فاستأذنه في أن يساره قال فأذن له فساره في قتل رجل من المنافقين فجهر النبي A فقال أليس يشهد أن لا إله إلا ا قال بلى ولا شهادة له قال أليس يصلي قال بلى ولكن لا صلاة له قال أولئك الذين نهيت عنهم قال الشافعي فأخبر رسول ا A المستأذن في قتل المنافق إذ أظهر الإسلام أن ا نهاه عن قتله قال الشيخ C وروينا في الحديث الثابت عن أبي سعيد الخدري في قصة الرجل الذي قال لرسول ا A اتق ا في القسمة الذي قسمها واستئذان خالد بن الوليد في قتله وقول النبي A لا لعله يكون يصلي قال خالد وكم من مصل يقول بلسانه ما ليس في قلبه فقال رسول ا A أني لم أؤمر أن أنقب عن قلوب الناس ولا أشق بطونهم